

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزاري رقم ٤٦٣ لسنة ٢٠٢١**

بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢

باعتبار المخطط التفصيلي للمنطقة (٧٢) بمساحة ٣٧٦ فدانًا  
والواقعة ضمن المرحلة الأولى والثانية والثالثة لقطعة أرض  
بمساحة ٥٠٠٠ فدان والمخصصة للشركة العربية للاستثمار العقاري  
بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمراني متكامل  
وال الصادر باعتماد المخطط العام لها القرار الوزاري  
رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات  
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان  
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تخصيص مساحة  
٢٩٤٣٥,٥ فدان تقريباً تعادل ١٢٣٦٥٣٦٤,١٩ متر مربع من الأراضي المملوكة للدولة  
ملكية خاصة ناحية مدينة بدر لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لإقامة مجتمع  
عمراني جديد (حلق العاصمة)؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٩) بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٤ بالموافقة على السير في إجراءات التعاقد مع الشركة العربية للاستثمار العقاري على قطعة أرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان بمدينة حدائق العاصمة بنظام المشاركة (الحصة العينية والنقدية) مع الهيئة ؛

وعلى خطاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية الوارد برقم (٤٢٥٤٨) بتاريخ ٢٠٢١/٢/٦ والمرفق به العقد العبرم بتاريخ ٢٠٢١/١/١٧ بين الشركة العربية للاستثمار العقاري وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لقطعة أرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمراني متكامل ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٦١٠٢) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٥ للشركة العربية للاستثمار العقاري لموافاته بما يفيد سداد المصارييف الإدارية لاستصدار القرار الوزارى لمساحة ٥٠٠٠ فدان أى ما يعادل ٢١٠٠٠٠٠٢م وقيمتها ١٣٨٦٠٠٠ جنية (ثلاثة عشر مليوناً وثمانمائة وستون ألف جنيه فقط لا غير) ويمثل (١٠٪) من المصارييف الإدارية للمشروع على أن يتم استكمال سداد (٩٠٪) المتبقية من المصارييف الإدارية عند استصدار القرار الوزارى الخاص بالمخططات التفصيلية للمشروع وفقاً لموافقة السلطة المختصة على سداد نسبة (١٠٪) من المصارييف الإدارية للمساحات الكبيرة أكثر من ٥٠٠ فدان عند اعتماد المخطط العام ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة حدائق العاصمة الوارد برقم (٤١٠٥٢٨) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٧ والمرفق به محضر استلام قطعة الأرض والمورخ ٢٠٢١/٥/٢٦ وكارت الوصف المعتمد لقطعة الأرض محل الدراسة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١ باعتماد المخطط العام لمشروع الشركة العربية للاستثمار العمرانى على قطعة أرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان والمخصصة للشركة لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة حدائق العاصمة؛ وعلى خطاب الشركة الوارد برقم (٤٩٢٧٩) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٦ متضمناً طلب اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (٧٢) ضمن المشروع بمساحة ٥٠٠٠ فدان؛ وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٤٥٠٧) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٦ للشركة العربية للاستثمار العمرانى لموافاته بما يفيد سداد المصارييف الإدارية لاستصدار القرار الوزارى لمساحة ٣٧٦ فداناً بما يعادل ٤٢م ١٥٧٩٨٠٤؛ وعلى خطاب جهاز مدينة حدائق العاصمة رقم (١٠٠٩) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٦ والمرفق به عدد (٧) لوحات للمخطط التفصيلي المقدمة من الشركة للمنطقة (٧٢) بعد المراجعة والتقييم؛ وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية للمنطقة (٧٢) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٧ نظير المراجعة الفنية واعتماد المخطط التفصيلي واستصدار القرار الوزارى؛ وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع المقدم من الشركة العربية للاستثمار العمرانى؛ وعلى التمهيد والتقويضات المقدمة من الشركة لالزامها للمراجعة والتقييم على الشروط المرفقة لاستصدار القرار الوزارى للمشروع؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة حدائق العاصمة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة العربية للاستثمار العمرانى باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (٧٢) بمساحة ٣٧٦ فداناً بما يعادل ٤٢م ١٥٧٩٨٠٤ وواقعة ضمن المرحلة الأولى والثانية والثالثة لقطعة أرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمرانى متكامل والصادر باعتماد المخطط

العام لها القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتخذه التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ ،

وعلى منكراة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٧/٧ والمنتهية بطلب لتصدر القرار الوزارى المعروض ،

#### **قرار :**

**مادة ١** - يعتمد المخطط التفصيلي للمنطقة (٧٢) بمساحة ٣٧٦ فداناً بما يعادل ٤١٥٧٩٨٠٤ (مليون وخمسمائة وتسع وسبعون ألفاً وثمانمائة وأربعمائة متر مربع) وواقعة ضمن المرحلة الأولى والثانية والثالثة لقطعة أرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان والخصصة للشركة العربية للاستثمار العقاري بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عقاري متكامل والصادر باعتماد المخطط العام لها القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/١١٧ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الشركة بأن تستتمل إجراءات بدء الحجز أو البيع على رقم القرار ومدة التنفيذ ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد الحصول على الموافقات .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى

وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية

لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها

والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة

لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون

رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليها .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١)

من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات

المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد

من الهيئة وخلال المدة المحددة للانتهاء من تنفيذ المشروع ، وفي حالة ثبوت

ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بأحكام المادة (٣) من القرار الوزاري رقم ٣٣٣

لسنة ٢٠٢١

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط

المرفقة بالقرار .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول

به بالهيئة .

**مادة ١١** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزارى**

الصادر باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (٧٢) بمساحة ٣٧٦ فدانًا بما يعادل ١٥٧٩٨٠٤ م٢ وواقعة ضمن المرحلة الأولى والثانية والثالثة بقطعة أرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان والمخصصة للشركة العربية للاستثمار العقاري بمدينة حدائق العاصمة والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١ لإقامة مشروع عقارى متكامل

### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة المنطقة (٧٢) بالمشروع ٣٧٦ فدانًا بما يعادل ١٥٧٩٨٠٤ م٢ .

### **ميرانية استعمالات الأراضي للمنطقة (٧٢) :**

- ١ - تبلغ المساحة المخصصة لأراضي الإسكان ٦٠٥٢٢٦,٧٢ م٢ بما يعادل ١٤٤,١ فدان وتمثل نسبة (٣٨,٣١٪) من إجمالي مساحة أرض المنطقة .
- ٢ - تبلغ المساحة المخصصة لأرض الخدمات ٢٩٦١٢,٨٠ م٢ بما يعادل ٧,٠٥ فدان وتمثل (١,٨٧٪) من إجمالي مساحة أرض المنطقة .
- ٣ - يبلغ نصيب المنطقة من الطرق المحيطة ١٦٤٥٧٧,٨٧ م٢ بما يعادل ٣٩,١٩ فدان وتمثل نسبة (١٠,٤٢٪) من إجمالي مساحة أرض المنطقة .
- ٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات ٣١٦٢١٢,٤١ م٢ بما يعادل ٧٥,١٤ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٠٢٪) من إجمالي مساحة أرض المنطقة .
- ٥ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومسارات المشاة ٤٦٤١٧٤,٤١ م٢ بما يعادل ١١٠,٥٢ فدان وتمثل نسبة (٢٩,٣٨٪) من مساحة أرض المنطقة .

### **الأراضي المخصصة للإسكان :**

تبلغ المساحة المخصصة لأراضي الإسكان ٦٠٥٢٢٦,٧٢ م٢ بما يعادل ١٤٤,١ فدان وتمثل نسبة (٣٨,٣١٪) من إجمالي مساحة أرض المنطقة .  
البيان التفصيلي لقطع الأراضي السكنية بالمنطقة طبقاً للجدوال الموضحة بلوحة المخطط العام .

جدول يوضح إجمالي المساحات المبنية بالدور الأرضي (F.P) وإجمالي (BUA) بالمنطقة وإجمالي قطع الأرض على مستوى المنطقة :

إجمالي مساحة قطع الأرض بالمنطقة	٢٦٠٥٢٢٦,٧٢
F.P	٢٥٧٥٩,٤٠
BUA	٢٥٧٩٣٩٦,١٤
إجمالي عدد الوحدات	١٥٣٧ وحدة سكنية
إجمالي قطعة أرض	٩١٧

#### الاشتراطات الخاصة بالإسكان طبقاً للحق رقم (٢) بالتعاقد المبرم بين الهيئة والشركة :

نسبة أراضي الإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من إجمالي مسطح أرض المشروع والنسبة البنائية لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان بارتفاع (دور أرضي + ٥ أدوار متكررة) وبما لا يتخطى قيود الارتفاع المسموح بها بذلك المنطقة .

النسبة البنائية : للفيلات (تسوين - تاون - كوارتر) لا تزيد على (٤٥٪) من مساحة قطعة أرض الفيلا والفيلا المنفصلة لا تزيد على (٤٠٪) من مساحة أرض الفيلا .

يسمح بتطبيق قاعدة الحجوم بحيث لا تتحلخ الكثافة البنائية (معامل البناء) المسموح به ١,٣٥ (نسبة إسكان ٥٠٪ × نسبة بنائية ٣٣,٧٥٪ × بارتفاع ٨ أدوار) لتعادل نفس الكثافة البنائية (معامل البناء) ١,٣٥ (نسبة إسكان ٥٠٪ × نسبة بنائية ٤٥٪ × بارتفاع ٦ أدوار) وبما لا يتعدى قيود الارتفاع الصادرة لها موافقة من القوات المسلحة لمدينة حدائق العاصمة برقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢٠ وبدون مقابل أو أعباء مالية إضافية وذلك في حدود قيد الارتفاع المسموح به داخل قطعة الأرض بالكامل موضوع هذا العقد ، على أن تقوم الهيئة بناءً على طلب الشركة بمخاطبة القوات المسلحة والطيران المدني على ارتفاع ٢٧ م مع تحمل الشركة أي أعباء خاصة بزيادة قيد الارتفاع .

يسمح بعمل بدرورم بكامل مسطح قطعة الأرض للمبني السكنية طبقاً للاستعمالات المصرح بها (جراجات سيارات وخدمات للمبني ومخازن غير تجارية لخدمة قاطنى العقار) .

يسمح بعمل غرف مراافق خدمات دور سطح المباني السكنية (عمارات وفيلات) بنسبة (٢٥٪) من المسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضي وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

#### **الأراضي المخصصة للخدمات بالمنطقة :**

تبلغ المساحة المخصصة لأرض الخدمات ٢٩٦١٢,٨٠ م٢ بما يعادل ٧,٠٥ فدان وتمثل (١١,٨٧٪) من إجمالي مساحة أرض المنطقة ، وطبقاً للجدول التالي :

الخدمات	المساحة فدان	المساحة م٢	النسبة البنائية	عدد الأدوار	الريلود	إجمالي مسطح الدور الأرضي (F.P) م٢	إجمالي المساحات البنية (BUA) م٢	إجمالي المساحات
خدمات أنشطة مختلفة منطقة (V2)	٢٩٦١٢,٨٠	٢٩٦١٢,٨٠	٥٣٪	٧,٠٠	٧,٠٠	٨٨٢٣,٨٤	٢٩٤٧١,٥٢	
غرف آمن وقوابض (E.P)	٣٠	٣٠	٠٪	—	أرض فنية	٢٠٠	٢٠٠	
الاجمالي	٣٠	٣٠	٥٣٪	٧,٠٥	٧,٠٥	٩٠٢٣,٨٤	٢٩٤٧١,٥٢	

#### **الاشتراطات الخاصة بالخدمات :**

خدمات خاصة لخدمة قاطنى المشروع بنسبة لا تزيد على (١٢٪) من إجمالي مسطح أرض المشروع وبعد أننى (٨٪) ولا يدخل فى احتساب هذه النسبة الخدمات العامة التي يتم تسليمها لجهات الاختصاص لتشغيلها .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - عدد الأدوار - الريلود) لكافة نشاط على حدة وطبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة .

يتم توفير مناطق الانتظار طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاتها .

يسمح بتطبيق قاعدة الحجوم لمناطق الخدمات لتحقيق ذات الكثافة البنائية (معامل البناء) × (النسبة البنائية × ٣٠٪) بارتفاع دور أرضى + ٢ دور متكرر = (معامل استغلال) من المسطح المعتمد لأرض الخدمات المعتمد بالاشتراطات الخدمية بدون مقابل أو أعباء مالية إضافية .

يسمح بعمل بدرؤم بكامل مسطح قطعة الأرض للمباني الخدمية طبقاً للاستعمالات المصرح بها (جراجات سيارات ، خدمات للمبنى ومخازن غير تجارية) .

**جدول الأرصدة المسحوم بها بالمشروع والمستخدم بالمنطقة محل الاعتماد (٧٧) والمتبقية على مستوى المشروع :**

موقع اعتماد النروجات الوزارية	الخدمات العامة	الخدمات للإسكان				السكن	مساحة الأراضي المخصصة للإسكان	البيان
		اجمالى	مساحة الارضية	مساحة المور	اجمالى			
		T <sub>p</sub> (BUA)	T <sub>p</sub> (F.P)	T <sub>p</sub> (الارض)	T <sub>p</sub> (السكن)			
١٠٠ رقم ٢٠٢١ لسنة	-	٨,٨٨٠,٥١٦	٣,٠٦٨,٤٧	٩,٧٦١,٢٥	٥,٧٦١	٣,٠٤١,٥٣	١٢١,٤٥١,٣٧	٢٩٩,٦٧٠,١٥ VI منطقة قيلات
١٣٤ رقم ٢٠٢١ لسنة	-	٧٧,٣١١,٠٠	٩,٢٨٦,٠٠	٣,٠٣٦,٠٠	٦,٣٣٩	٣,١٧٥,٠٣	٢٥٢,٦٣٣,٣٥	٥٩٩,٥٦٢,٧٣ VII منطقة قيلات
٤١٢ رقم ٢٠٢١ لسنة	٤,٨٥٤,٧٩	١٩,٤٥٤,٦٦	٣,٠٨٤,٨٣	٢١,٦٦٦	٦٩,٤٨٨	١,٩٠٢,٣١٨,٠٠	٢١٨,٥٠٢,٠٠	٧٧٧,٢٠٠,٠٠ B1 منطقة عمارات
		٢٢,٦٧١,٥٢	٥,٠٢٣,٦٢	٢٩,٦٦٢,٨٠	٦,٦٦٤	٥٧٩,٣٩٣,١٤	٢٠٧,٥٠٩,١٠	٦٠٥,٢٢٦,٧٦ VII منطقة قيلات
	٤,٨٥٤,٧٩	٤,٠٧٧٩,٧١	٢٨,١٧٥,٠٥	٤١,٣٥,١٥	٨٧,٥٨٧	٢,٣٥٣,٥٥٥,٢٠	٨٩٣,٧٩٤,٣١	٢,٢٤١,٣٤٩,٥٠ إجمالي مستقل
	٤٤,٠٠٠,٠٠	٣,٣٣٨,٠٠٠,٠٠	٧٥١,٠٠٠,٠٠	٢,٥٢١,٦٧٦,٠٠	٣,٠٠٠,٠٠	٧٨,٣٥٠,٠٠٠,٠٠	٣,٥٢٣,٧٥٠,٠٠	٦٠٣,٠٠٠,٠٠٠,٠٠ الرصيد النسحوم (٧)
	٤٨٥,١٤٠,٧٦	٢,١٨٧,٣٧,٦٦	٧٧٧,٠٢١,٥٥	٢,١٨٧,٣٧٥,٨٥	٥١٢,١١٨	٢,٦٩٦,٥١١,٨٠	٢,٦٩٦,٥٠٢,٧٩	٦,٢٥٦,٢٤٠,٥٠ الرصيد المتبقى (٧)

**جدول رصيد المفزن المأنى بالمشروع والمستخدم بالمنطقة محل الاعتماد (٧٧) والمتبقى على مستوى المشروع :**

عدد السكان	المفزن المأنى (م٢ يوم)	المساحة (م٢)	المنطقة
٦٠٠,٠٠	١٢٠,٠٠٠,٠٠	٢١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠	اجمالى المشروع
٥,٢٤٦	٤,١٦٧,٧٧	٧٧٩,٣٦٠,٠٠	المنطقة (٧٤)
٦,٣٣٩	٨,٦٩٠,٣٠	١,٥٢٠,٦٠٢,٠٠	المنطقة (٧٣)
٦٩,٤٨٨	٩,٥١١,٧٠	١,٦٦٤,٥٤٨,٢٢	المنطقة (B1)
٦,٦١٩	٩,٠٢٧,٤٥	١,٥٧٩,٨٠٤	المنطقة (٧٢)
٨٧,٥٨٢	٣١,٣٩٧,٣٣	٥,٤٩٤,٥١٤,٤٤	اجمالى المستقل
٥١٢,١١٨	٨٨,٦٠٢,٧٧	١٥,٥٠٥,٤٨٥,٥٦	الرصيد المتبقى

### الاشتراطات العامة

- ١ - الارتفاع المسموح به (دور أرضي + ٥ أدوار متكررة) للنشاط السكني ويسمح بتطبيق قاعدة الحجوم بحيث لا تتحطى الكثافة البنائية (معامل البناء) المسموح به ١,٣٥ (نسبة إسكان  $٥٠\% \times$  نسبة بنائية  $٣٣,٧٥\% \times$  بارتفاع ٨ أدوار) لتعادل نفس الكثافة البنائية (معامل البناء)  $١,٣٥$  (نسبة إسكان  $٥٠\% \times$  نسبة بنائية  $٤٥\% \times$  بارتفاع ٦ أدوار) وبما لا يتعدي قيود الارتفاع الصادرة لها موافقة من القوات المسلحة لمدينة حدائق العاصمة .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - يسمح بتطبيق قاعدة الحجوم لمناطق الخدمات لتحقيق ذات الكثافة البنائية (معامل البناء)  $\times$  (النسبة البنائية  $٣٠\% \times$  بارتفاع دور أرضي + ٢ دور متكرر ) =  $(٠,٩ \times \text{معامل استغلال})$  من المسطح المعتمد لأرض الخدمات المعتمد بالاشتراطات الخدمية بدون مقابل أو أعباء مالية إضافية .
- ٤ - لا يجوز إقامة آية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - تلتزم الشركة العربية للاستثمار العقاري بالقيام بالآتي :  
تقديم المخططات التفصيلية لمناطق في ضوء البرنامج الزمني المعتمد للمشروع على أن يتضمن تحديد موقع ومسطحات الحصة العينية المستحقة للهيئة طبقاً للعقد المبرم لقطعة الأرض .  
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها .  
تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم في التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات الازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية وأشتراطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية في هذا الشأن .

تركيب عدد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسي للمياه بالمشروع .


تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتجاج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

٦ - كما ثلثم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى لاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبنى .


- ٧ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية كحد أدنى وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ٨ - يتم الالتزام بتوفير موقف انتظار سيارات بمناطق الخدمات بواقع مكان انتظار لكل ٢٥ م٢ مبانى بالنسبة لأنشطة التجارية والإدارية وباقى الأنشطة طبقاً للكود المصرى للجراجات .
- ٩ - يتم الالتزام بالاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة الذى تم تخصيص قطعة الأرض وفقاً له والواردة بالعقد المبرم مع الهيئة والمورخ فى ٢٠٢١/١/١٧ ، ويتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثان طرف أول  
م/ أشرف عبد الخالق (امضاء)



١٧

الواقع المصري - العدد ٢٣٨ في ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠٢١



الواقع  
المصري